

تعريف بالخدمة			
اسم الخدمة		النقل من جدول المستشارين القانونيين المشتغلين إلى جدول المستشارين القانونيين غير المشتغلين.	
وصف الخدمة		طلب التوقف عن تقديم الخدمات القانونية في الإمارة ونقل القيد الى جدول المستشارين القانونيين ضمن فئة غير المشتغلين.	
معلومات عن الخدمة			
المستفيد من الخدمة		المستشار القانوني المشتغل	
الإدارة المقدمة للخدمة		إدارة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين	
قنوات تقديم الخدمة		نظام المهن القانونية ("LPS") التطبيق الذكي البريد الإلكتروني: Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae	
المدة الزمنية لتقديم الخدمة		يوم (١) عمل	رسوم الخدمة ٥٠٠ درهم - رسوم التعديل ١٠ دراهم - رسم ابتكار ١٠ دراهم - رسم معرفة الإجمالي: ٥٢٠ درهم
رقم التواصل المباشر		٠٤٣٥٣٣٣٣٧	البريد الإلكتروني: Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae
الشروط والإجراءات			
شروط الحصول على الخدمة		١. أن يكون المستشار القانوني مقيد كمستشار قانوني مشتغل. ٢. يجب على المستشار القانوني مالك المؤسسة الفردية التي تتخذ شكل مكتب استشارات قانونية مرخص إما أن يقدم طلباً بالتوقف المؤقت لترخيص المؤسسة الفردية التي تتخذ شكل مكتب استشارات قانونية أو إلغائه.	
المستندات المطلوبة		١. إما أن يقدم مقدم الطلب خطاباً مبين فيه أسباب طلب النقل من جدول المستشارين القانونيين المشتغلين إلى جدول المستشارين القانونيين غير المشتغلين أو يقدم دليلاً على إلغاء تأشيرة العمل / بطاقة العمل (أو ما يعادلها).	
إجراءات الطلب		١. تقديم طلب التعديل لنقل قيد المستشار القانوني من جدول المشتغلين إلى جدول غير المشتغلين. ٢. يقوم قسم شؤون المستشارين القانونيين بالتحقق من تقديم الطلب وإصدار قرار اعتماده. ٣. يجب على مقدم الطلب دفع رسوم التعديل. ٤. يجب على مقدم الطلب تقديم بطاقة قيد المستشار القانوني الأصلية. ٥. يصدر قسم شؤون المستشارين القانونيين نسخة من قرار نقل قيد المستشار القانوني من جدول المشتغلين إلى جدول غير المشتغلين.	